



Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/2002/12
23 August 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة السابعة عشرة
نيودلهي، ٢٣-٢٩ تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٢
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

المادة ٦ من الاتفاقية

الإجراءات والاحتياجات من الموارد لتحديد يوم لتغير المناخ
مذكرة من الأمانة*

الملخص

تتناول هذه المذكرة تُهجاً لتحديد يوم لتغير المناخ على الصعيد الدولي والوطني، وتقدم معلومات عن الإجراءات والاحتياجات من الموارد. كما تقترح النظر بعناية في التكاليف والقيود المحتملة التي يفرضها تحديد هذا اليوم، نظراً للشكوك التي تحيط بالقيمة المضافة في سياق تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية وبمدى توافر الموارد. وقد توَد الأطراف أن تحاط علماً أثناء الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة، وتستعرض المسائل للنظر والاتفاق على ما إذا كان يتعين اتخاذ إجراءات أخرى.

* قُدمت هذه الوثيقة في وقت متأخر حتى تتمكن الأمانة من إدراج جميع الإسهامات ذات الصلة، الأمر الذي لم يكن ممكناً ضمن المدة المحددة لتقديمها.

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٤ - ١ مقدمة - أولاً
٣	٢ - ١ التفويض - ألف
٣	٣ نطاق المذكرة - باء
٣	٤ التدابير التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية - جيم
٣	١٢ - ٥ النهج البديلة - ثانياً
٤	١١ - ٦ النهج الأول: يوم الأمم المتحدة لتغير المناخ
٥	١٤ - ١٢ النهج الثاني: اليوم الدولي لتغير المناخ
٥	١٧ - ١٥ النهج الثالث: إدراج تغير المناخ مجال من مجالات تركيز أحد أيام الأمم المتحدة الحالية
٦	٢١ - ١٨ النهج الرابع: أيام لتوعية وطنية بتغير المناخ
٧	٢٣ - ٢٢ مسائل معروضة للنظر - ثالثاً

أولاً - المقدمة

ألف - التفويض

١ - طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الثامنة، من الأمانة " أن تستكشف إمكانية أن تحدد الأمم المتحدة يوماً لتغيير المناخ لتعزيز الوعي بمسائل تغير المناخ على المستويين الوطني والدولي" (FCCC/SBSTA/1998/6، الفقرة ٣٧(ح)).

٢ - كما طلبت الهيئة الفرعية في دورتها الرابعة عشرة ودورتها اللاحقة من الأمانة تقديم معلومات عن الخيارات المتعلقة بتحديد هذا اليوم (FCCC/SBSTA/2001/2، الفقرة ٢٧(ه))، وعن الإجراءات اللازمة لتحديد هذا اليوم، وعن الاحتياجات من الموارد لإعماله (FCCC/SBSTA/2001/8، الفقرة ٤٥(ط))، استناداً إلى المزيد من المشاورات مع المنظمات الدولية ذات الصلة (FCCC/SBSTA/2002/6، الفقرة ٥٥(ه)).

باء - نطاق المذكرة

٣ - استجابة للتفويض المشار إليه أعلاه، تقدم هذه المذكرة نُهجاً بديلة ممكنة من أجل تحديد يوم لتغيير المناخ، وتقدم المعلومات عن الإجراءات ذات الصلة والاحتياجات من الموارد، كما تطرح مسائل للنظر.

جيم - التدابير التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية

٤ - قد تود الهيئة الفرعية أن تحاط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة، وأن تستعرض المسائل للنظر، والاتفاق على ما يمكن أن يتخذ من إجراءات أخرى.

ثانياً - النهج البديلة

٥ - استناداً إلى النتائج الأولية (FCCC/SBSTA/2001/6، الفقرتان ٢٢-٢٣)، وبعد إجراء مشاورات أخرى مع المنظمات ذات الصلة، حددت الأمانة أربعة نُهج لتحديد يوم لتغيير المناخ. وتختلف هذه النهج من حيث طبيعتها، ونطاقها، ومن حيث عملية صنع القرار، وكذلك في ما يتعلق بالانعكاسات على الموارد.

النهج الأول: يوم الأمم المتحدة لتغير المناخ

٦- ينطوي يوم الأمم المتحدة لتغير المناخ على نشاط تقرره الجمعية العامة، وتنفذه الدول الأعضاء وأمانة الأمم المتحدة، على النحو الذي يتحدد في قرار. ويوجد في الوقت الحاضر ٤١ يوماً للأمم المتحدة يُحتفل بها عملاً بمقررات الجمعية العامة^(١).

٧- وفي كل عام، تعتمد الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً^(٢) بعنوان "حماية المناخ العالمي من أجل أجيال البشرية في الحاضر والمستقبل". وتؤكد هذه القرارات من جديد، حتى الآن، على أهمية تغير المناخ والحاجة إلى التعاون والشراكة الدوليين بغية إيجاد حل للمسألة، كما تشدد على التزام المجتمع الدولي بتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها.

٨- ويمكن توخي تقديم مؤتمر الأطراف توصيةً إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لتحديد يوم يُحتفل به في العالم بأسره، وفي كل عام، بوصفه يوماً للأمم المتحدة لتغير المناخ. وسينشر الإعلان عن هذا اليوم من خلال قرار آخر تصدره الجمعية العامة يتضمن دعوة إلى الدول الأعضاء لتعزيز أنشطة وتنظيمها على الصعيد الوطني وفقاً للأهداف والمقاصد التي حددتها الاتفاقية وبروتوكولها. وقد يطلب القرار من أمانة الأمم المتحدة أن تقدم المساعدة أيضاً للدول الأعضاء في تنسيق أنشطتها الوطنية وتنظيمها.

٩- ويمكن أن تعتمد أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، قدر الإمكان، وبعد مراعاة للقيود المالية التي تواجهها منظومة الأمم المتحدة، على خبرة إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإعلام وعلى وسائلها المتاحة في تقديم الدعم. وستتضمن الأنشطة ذات الصلة وضع اقتراحات مفاهيمية من أجل تنظيم حملة توعية، وإنشاء موقع لهذا الغرض والعمل على تحديثه، وإنشاء مكتب للاتصال الإعلامي قادر على ضمان تغطية عالمية، وإعداد مجموعة أدوات في مجال الإعلام (تشمل، على سبيل المثال، نشرة إخبارية، وأشرطة فيديو، وإعلانات، ورسالة من الأمين العام للأمم المتحدة، ورسالة من الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ). وسيطلب تنسيق هذه الأنشطة، كحد أدنى، تعيين موظف إعلام متفرغ كما يتطلب دعماً يتصل بذلك من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وعلى هذا الأساس، فإن الميزانية السنوية اللازمة التي تحتاجها الأمانة تقدر بنحو ٢٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة على الأقل، دون حساب تكاليف الإنتاج. وتبعاً لنطاق هذه الأنشطة والدعم الذي تقدمه الأمانة، قد يكون من الضروري إيجاد موارد إضافية من شأنها تعزيز وإعمال الاحتفال السنوي بيوم عالمي للأمم المتحدة لتغير المناخ على نحو فعال.

١٠- وعلى الصعيد الوطني، سيطلب من الحكومات الاحتفال بالحدث بشكل عملي. وقد يشمل هذا الاحتفال تنظيم حملات للترويج للأنشطة "التي تحترم المناخ"، والتشجيع على توعية الأطفال من خلال تنظيم مسابقات ومنح جوائز، وعقد مؤتمرات واجتماعات علمية وتقنية تناقش مسألة تغير المناخ، وإعداد برامج في الإذاعة والتلفزة

ونشر مقالات تسلط الضوء على الموضوع، وكذلك نشر كراسات وكتيبات وطوابع بريدية وملصقات وروزنامات، وما شابه ذلك، بالإضافة إلى إشراك المنظمات غير الحكومية في هذه الأنشطة وتشجيعها على أن تتخذ مبادرات بنفسها.

١١ - وتُشير خبرات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنظيم اليوم العالمي للبيئة إلى أن تنفيذ مثل هذا البرنامج من قبل حكومة وطنية يكلف ما لا يقل عن ٣٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة. وتتضمن هذه التقديرات التكاليف غير المباشرة الناتجة عن الأنشطة التحضيرية وكذلك التكاليف المباشرة المتعلقة بالأحداث التي تُنظم يوم الاحتفال. ويقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقارير سنوية عن الأنشطة والأحداث التي تُنظم من أجل الاحتفال باليوم العالمي للبيئة^(٣).

النهج الثاني: اليوم الدولي لتغير المناخ

١٢ - ويمكن أن ينظر مؤتمر الأطراف، بوصفه الجهاز الأعلى في الاتفاقية، في اعتماد مقرر لتحديد يوم سنوياً يُكرس لإذكاء الوعي بتغير المناخ. وتقع معظم مسؤوليات هذا اليوم، على الأرجح على عاتق مختلف الأطراف مع اضطلاع الأمانة بدور معاون.

١٣ - وستكون ميزانية الأنشطة على الصعيد الوطني ماثلة للميزانية الواردة في النهج الأول. بيد أن الموارد المطلوبة من أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ قد تفوق الموارد الواردة في النهج الأول، لأن هذه الميزانية قد لا تحظى بالمستوى نفسه من الدعم من إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإعلام في ما يخص التخطيط للاحتفال وتنسيقه.

١٤ - ويمكن أن يطلب مؤتمر الأطراف من الأطراف في الاتفاقية تقديم المعلومات عن الأنشطة ذات الصلة، بغية تقييم الآثار التي يتركها هذا اليوم وكذلك مردودية تكاليفه.

النهج الثالث: إدراج تغير المناخ مجال من مجالات تركيز أحد أيام الأمم المتحدة الحالية

١٥ - في عام ١٩٨٩ و١٩٩١، كان تغير المناخ الموضوع الرئيسي في اليوم العالمي للبيئة ("الاحترار العالمي؛ إنذار عالمي") و"تغير المناخ. الحاجة إلى شراكة عالمية"، على التوالي). ووجد برنامج الأمم المتحدة للبيئة عرضه إعادة ذلك مرة أخرى (FCCC/SBSTA/2001/8)، الفقرة ٤٥ (ط)، وبالرغم من أنه قد لا يمكن اختيار تغير المناخ موضوعاً لعام ٢٠٠٣، فإن المشاورات تجري حالياً لإمكانية تنفيذ هذا الخيار في سنة قادمة (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٥٥ (ه).

١٦ - ويمكن بعد سنوات، أن يُدرج تغير المناخ كمجال من مجالات تركيز يوم من الأيام الواحدة والأربعين التي يحتفل بها في منظومة الأمم المتحدة، مثل اليوم العالمي للتنوع البيولوجي (أيار/مايو) أو اليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف (حزيران/يونيه).

١٧- ويرتكز النهج على الالتزامات الحالية بالموارد وسيزيد من تبادل المعلومات بشأن تغير المناخ بين مختلف قطاعات المجتمع. وسيعزز أيضا التعاون العملي بين الاتفاقيات وفقا لمهمة فريق الاتصال المشترك، على النحو الذي وافقت عليه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة عشرة (FCCC/SBSTA/2001/2، الفقرة ٤٢).

النهج الرابع: أيام لتوعية وطنية بتغير المناخ

١٨- تدعو المادة ٦ من الاتفاقية إلى العمل على تعزيز وتيسير وضع وتنفيذ برامج لتوعية عامة الناس بتغير المناخ وآثاره. وجددت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تأكيدها، في دورتها السادسة عشرة، للحاجة إلى برنامج عمل من شأنه أن ييسر أمور من ضمنها تنفيذ الأطراف للمادة ٦، كما اعترفت بأنه يمكن إدراج الأنشطة الخاصة بتوعية عامة الناس في برنامج العمل المشار إليه (FCCC/SBSTA/2002/6، الفقرة ٥٥(ز)).

١٩- وعندما تنظر الهيئة الفرعية مرة أخرى في دورتها السابعة عشرة في برنامج العمل المقترح (FCCC/SBSTA/2002/6، الفقرة ٥٥(ك))، قد تود إدراج تنظيم أيام للتوعية بتغير المناخ من قبل الأطراف بوصفها عناصر ممكنة في برامجها الوطنية الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية.

٢٠- وبغض النظر عن التقويم الدولي، يمكن أن تحدد الأطراف بشكل رسمي أو غير رسمي يومها (أيامها) على الصعيد الوطني أو الإقليمي، حيث يشكل تغير المناخ الموضوع الرئيسي أو مجال تركيز ضمن موضوع أشمل، إعمالاً للنهج القطري المنحى ومراعاةً للأوضاع والقدرات الوطنية. وقد يشجع هذا العمل الأطراف أيضا على تبادل الخبرات والممارسات الجيدة، وكذلك مواد الإعلام والهياكل التي يمكن إعادة استخدامها وتطويعها لتلائم احتياجات الأطراف الأخرى.

٢١- وقد يقتصر الدور المنوط بالأمانة في هذا السياق على أنشطتها القائمة الخاصة بالإعلام والتوعية وكذلك أنشطتها التي تدعم تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية. وقد يشمل أيضا جمع تقارير خاصة بالنشاط تستند إلى المعلومات المستمدة من البلاغات الوطنية، وتيسر الأنشطة الخاصة بإقامة الشبكات.

ثالثاً - مسائل معروضة للنظر

٢٢- سيعتمد تنظيم يوم لتغير المناخ تنظيمًا فعالاً على مستوى الجهود المبذولة والموارد التي يتم تعبئتها لهذا الغرض. كما سيتوقف هذا التنظيم على التعاون بين الأطراف، وعلى رغبتهم في إنجازه، وعلى الظروف والقدرات الوطنية المتاحة. وتود الأمانة أن تلفت انتباه الهيئة الفرعية إلى العناصر التالية للنظر:

(أ) ينبغي أن تكون فعالية مردودية التكاليف عنصراً مرشداً مهماً في الاتفاق على اتخاذ إجراء آخر في هذا المجال؛ بيد أن، من العسير في كل النُهج، قياس "المردودية". ونظراً للحيز الكبير من الدعاية والتغطية الصحفية الذي سبق أن حظي بهما موضوع تغير المناخ، فهل سيزيد تحديد يوم دولي متكرر خاص بتغير المناخ (النهجان الأول والثاني) بشكل كبير من المستوى الحالي من التوعية العامة؟ وهل سيكون من الممكن تقييم القيمة المضافة التي يكتسبها هذا اليوم في هذا الظرف؟ أو هل من الممكن استخدام الموارد بقدر أكبر من الفعالية من الجوانب الأخرى لبرنامج العمل المتعلقة بالمادة ٦ من الاتفاقية؟

(ب) وهل الأطراف على استعداد للمشاركة في أنشطة سنوية والإسهام في الدعم المالي للقيام بحملة دولية متكررة؟ وهل سيكون في مقدرة الأطراف إدامة هذه الجهود سنة تلو الأخرى لضمان أن يحظى هذا اليوم بالاعتراف الكامل ضمن تقويم دولي مزدحم؟

(ج) وهل الأطراف على استعداد لتغطية تكاليف الأمانة السنوية لتخطيط وتنسيق أنشطة نوعية دعماً ليوم دولي متكرر خاص بتغير المناخ؛ في وقت لم تتوافر فيه بعدُ الأموال الإضافية اللازمة لدعم الأنشطة بموجب المادة ٦ لفترة السنتين الحالية؟

٢٣- ونظراً للشكوك التي تُحيط بالقيمة المضافة ومدى توافر الموارد، يُلتَمَس من الأطراف النظر في ما إذا كان تحديد مثل هذا اليوم مفيداً وفعالاً من حيث التكلفة، أو ما إذا كانت النهج الأخرى أكثر فعالية في سياق تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية.

الحواشي

(١) <http://www.un.org/events/ref41.htm>

(٢) على سبيل المثال، A/RES/56/199.
